

قانون رقم ٦٤ لسنة ١٩٤٩

بإنشاء محكمة استئناف بمدينة المنصورة

شُحْنُ شَارُوقُ الْأَوْلَى مَلِكُ فُصُور

هُوَرُ بُجَلِسِ الشِّيُوخِ وَبِجَلِسِ التَّوَابِ الْفَانِونِ الْآتَى نَصْهُ وَقَدْ صَدَقَنَا عَلَيْهِ
وَأَصْدَرَنَا :

فَاتَّهَادَةُ ١ - كُلُّ شَيْخٍ مُحَكَّمٍ أَسْتَئْنَافٍ فِي دِيْنِهِ مُفْتَوِّرٍ وَتَشَمَّلُ دَائِرَةُ
أَخْصَاصِهِ بِحُكْمِ الْمُنْصُورَةِ وَالْمُنْقَازِيِّ (بِبُرْهَنِ سَبِيلِ الْإِبْدَاعِ).

فَاتَّهَادَةُ ٢ - كُلُّ شَيْخٍ مُحَكَّمٍ الْمُنْظَرُ إِلَيْهِ أَمَامُ مُحَكَّمٍ أَسْتَئْنَافٍ مُصْرِّعٍ
وَالَّتِي أَصْبَحَتْ بِهِنْدِيَّةِ الْمَادِيَّةِ مِنْ أَخْصَاصِهِ مُحَكَّمٍ أَسْتَئْنَافٍ
الْمُنْصُورَةِ تَحْالُلُ بِأَوْسِرِهِ تَصْدِرُهَا هُكْمَةٌ مِنْ تَلَاقِهِ تَهْبِطُ إِلَى الْمُحَكَّمَةِ الْمُنْتَقِيَّةِ
بِتَقْتِلِيَّهِ هَذَا الْفَانِونُ وَذَلِكَ بِالْمَسَاتِ حَدَّدَهُ وَبِالْحَالَةِ الَّتِي هِيَ عَلَيْهَا وَبِدُونِ
مَصَارِيفٍ وَقِيَّاً حَالَةِ غَيَابِ أَخْدَهُمْ يَعْلَمُ إِلَيْهِ لَا يُغَرِّ بِعِنْدِهِ الْمُنْصُورُ
فِي الْمَوَاعِيدِ الْمَادِيَّةِ وَلَا يُسْرِيُّهُ هَذَا الْفَانِونُ عَلَى الْفَضَّالِيَّةِ الْمُؤْجَلَةِ الْمُتَطَقِّبَةِ بِالْمُكْرَمِ
قِيَّاهُ بِلِنْحُكْمِ فِيهَا الْمُحَكَّمَةِ الْمُنْظَرُ إِلَيْهَا أَمَامُهَا إِلَيْهَا أَنْتَ الْفَضَّالِيَّا .

فَاتَّهَادَةُ ٣ - كُلُّ مُعْدَلٍ جُدُولٍ مُرْتَبَاتٍ رِجَالِ الْفَضَّاءِ وَالنِّسَابِ الْمُنْصُوصِ
عَلَيْهِ مِنْ الْمَادِيَّةِ ٨٢ وَ ٨٣ فَانِونَ أَسْتَقْلَالُ الْفَضَّاءِ وَالْمُتَطَقِّبُ بِالْفَانِونِ
الْمُذَكُورُ كَلَّا :

(أ) تَسْبِيلُ هَيَّاَةٍ : (رُؤَسَاءُ مُحاَكَمِ اَسْتَئْنَافِ الْاسْكَنْدَرِيَّةِ وَالْمُنْصُورَةِ
وَأَسْيُورِطِ) بِهَيَّاَةٍ : (رِئَاسَاءُ مُحَكَّمَيِّ الْاسْكَنْدَرِيَّةِ وَالْمُنْصُورَةِ) .

(ب) تَسْبِيلُ هَيَّاَةٍ : (كَلَّاءُ مُحاَكَمِ اَسْتَئْنَافِ الْاسْكَنْدَرِيَّةِ وَالْمُنْصُورَةِ
وَأَسْيُورِطِ) بَعْبَارَةٍ : (وَكَلَّاءُ مُحَكَّمَيِّ الْاسْكَنْدَرِيَّةِ بِالْاسْكَنْدَرِيَّةِ
وَأَسْيُورِطِ) .

فَاتَّهَادَةُ ٤ - كُلُّ وزَيْرِ الْعَدْلِ تَنْفِيذُ هَذَا الْفَانِونَ وَيَعْلَمُ بِهِ مِنْ ١٧ أَكْتوُبَرِ
سَنَةِ ١٩٤٩

فَأَمَّا بِأَنْ يَبْصُمَ هَذَا الْفَانِونَ بِخَاتَمِ الدُّولَةِ وَأَنْ يُشَرِّفَ بِالْجَرِيدَةِ الرَّسِيَّةِ
وَيُنْفَذَ كَفَانِونَ مِنْ قَوَانِينِ الدُّولَةِ فَهُوَ

صَدْرُ بَقْرَسِ النَّبَّافِ ٢١ رِجَبَ سَنَةِ ١٣٦٨ (١٩٤٩ مَايُو سَنَةِ ١٩٤٩)

شَارُوقُ

شَافِعٌ حَضُورٌ شَاحِبُ الْجَاهَةِ

وزيرُ الْعَدْلِ

رئيسُ بُجَلِسِ الْوَزَرَاءِ

أَبرَاهِيمُ فَهْدِ الْمَادِي

قانون رقم ٦٣ لسنة ١٩٤٩

بِإِضَافَةِ مَادَةٍ جَدِيدَةٍ إِلَى الْفَانِونَ رقم ٣٣ لَسْنَةِ ١٩٤٦ بِضمِّ
دارِ الْعِلُومِ إِلَى جَامِعَةِ فَوَادِ الْأَوْلَى

شُحْنُ شَارُوقُ الْأَوْلَى مَلِكُ فُصُور

هُوَرُ بُجَلِسِ الشِّيُوخِ وَبِجَلِسِ التَّوَابِ الْفَانِونِ الْآتَى نَصْهُ ، وَقَدْ صَدَقَنَا عَلَيْهِ
وَأَصْدَرَنَا :

فَاتَّهَادَةُ ١ - كُلُّ شَيْخٍ مُحَكَّمٍ أَسْتَئْنَافٍ فِي دِيْنِهِ مُفْتَوِّرٍ وَتَشَمَّلُ دَائِرَةُ

أَخْصَاصِهِ بِحُكْمِ الْمُنْصُورَةِ وَالْمُنْقَازِيِّ (بِبُرْهَنِ سَبِيلِ الْإِبْدَاعِ) :

فَاتَّهَادَةُ ٦ مَكْرَراً - كُلُّ شَيْخٍ فِي تَعْبِيرِ أَعْنَاءِ هَبَةِ الدُّرُسِ بِكَاتِبَةِ دَارِ الْعِلُومِ
فِي جَامِعَةِ فَوَادِ الْأَوْلَى يَجَازِي عَنِ الشَّرْطَيْنِ لِأَذْرَافِهِ مِنْ الْفَرَوْطِ الْمَيْسِيَّةِ
فِي الْمَوَادِ ٤ وَ ٣٤ مِنْ الْفَانِونَ رقم ٤١ لَسْنَةِ ١٩٣٦ بِشَرْطِ تَوْظِيفِ أَعْدَاءِ
هَبَةِ الدُّرُسِ بِجَامِعَةِ فَوَادِ الْأَوْلَى وَقَادِبِهِمُ الْمُعَدِّلِ بِالْمَرْسُومِ بِالْفَانِونَ رقم ٩٧
لَسْنَةِ ١٩٣٥ وَبِالْفَانِونَ رقم ٣٤ لَسْنَةِ ١٩٤٢

فَاتَّهَادَةُ ٢ - كُلُّ مُعْدَلٍ بِالْجَاهَزِ الْمُنْصُوصِ عَلَيْهِ مِنْ الْمَادِيَّةِ اِبْدَاعَهُنْ
تَارِيخِ الْعَمَلِ بِالْأَوْدَرِ رقم ٣٣ لَسْنَةِ ١٩٤٩ مَالِفَ الْذَّكَرُ حَتَّى نَهَايَةِ السَّنَةِ
الْجَامِعِيَّةِ ١٩٥٠ - ١٩٥١ بِالنَّسَبَةِ هَبَةِ التَّدْرِيسِ بِالْكَلِيَّةِ ، عَدَّا أَعْدَاءَ
هَبَةِ تَدْرِيسِ الْأَلْغَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَآدَابِهَا وَلِلْعُلُومِ الْتَّنْزِيلِيَّةِ إِلَيْسَامِيَّةَ فَيُسْتَمِرُ هَذَا
الْجَاهَزُ بِالنَّسَبَةِ إِلَيْهِمْ حَتَّى نَهَايَةِ الْمَدَّةِ الْجَامِعِيَّةِ ١٩٥٤ - ١٩٥٥ .

فَاتَّهَادَةُ ٣ - كُلُّ وزَيْرِ الْمَعَارِفِ الْمَوْعِيَّةِ تَنْفِيذُ هَذَا الْفَانِونَ ، وَيَعْلَمُ بِهِ مِنْ
تَارِيخِ نَسْرَهِ فِي الْجَرِيدَةِ الرَّسِيَّةِ .

فَأَمَّا بِأَنْ يَبْصُمَ هَذَا الْفَانِونَ بِخَاتَمِ الدُّولَةِ ، وَأَنْ يُشَرِّفَ بِالْجَرِيدَةِ الرَّسِيَّةِ ،
وَيُنْفَذَ كَفَانِونَ مِنْ قَوَانِينِ الدُّولَةِ فَهُوَ

صَدْرُ بَقْرَسِ النَّبَّافِ ١٧ رِجَبَ سَنَةِ ١٣٦٨ (١٧ مَايُو سَنَةِ ١٩٤٩)

شَارُوقُ

شَافِعٌ حَضُورٌ شَاحِبُ الْجَاهَةِ

وزيرُ الْمَعَارِفِ الْمَوْعِيَّةِ

رئيسُ بُجَلِسِ الْوَزَرَاءِ

أَبرَاهِيمُ فَهْدِ الْمَادِي

فَهْدُ أَبْيَوب